



CDIP/2/INF/2

الأصل : بالإنكليزية

التاريخ : ٢٠٠٨/٦/١٣

المنظمة العالمية للملكية الفكرية

جنيف

اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية

الدورة الثانية

جنيف، من ٧ إلى ١١ يوليه/تموز ٢٠٠٨

ورقة معلومات حول حشد الموارد
من خارج الميزانية وأوجه استعمالها

من إعداد الأمانة

أولا - معلومات أساسية حول الموارد المتاحة من خارج الميزانية وحشدها وإدارتها

ألف - معلومات أساسية

١- بحثت اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية في دورتها الأولى (من ٣ إلى ٧ مارس/آذار ٢٠٠٨) التوصية المعتمدة رقم ٢٦/٢ التي تقترح ما يلي:

"تقديم مساعدة إضافية للويبو من خلال تبرعات المانحين وإنشاء صناديق ائتمانية أو صناديق أخرى للتبرعات داخل الويبو لفائدة البلدان الأقل نموا على وجه الخصوص، مع الاستمرار في إعطاء أولوية كبرى لتمويل الأنشطة في أفريقيا بفضل الموارد من داخل ومن خارج الميزانية للنهوض بعدة مجالات، منها الانتفاع القانوني والتجاري والاقتصادي بالملكية الفكرية في البلدان المذكورة."

٢- وعقب المشاورات التمهيديّة التي أجرتها اللجنة بشأن التوصية، تعهّدت الأمانة بإعداد وثيقة تقدّمها إلى الدورة الثانية للجنة وتعرض فيها معلومات إضافية حول أنشطة الويبو في حشد الموارد وتنتظر للخيارات المتاحة بشأن الأنشطة الممكن تنفيذها في المستقبل للأخذ بالقضايا والنقاط التي طرحت في مناقشة التوصية رقم ٢ أثناء الدورة الأولى للجنة (انظر التوصية رقم ٢ من المجموعة ألف، الوثيقة CDIP/2/2). وتقع هذه الورقة في ثلاثة فصول: يحتوي الفصل الأول (باء) ومرفقه على معلومات حول الأنشطة الحالية لحشد الموارد من خارج الميزانية وإدارتها؛ ويعرض الفصل الثاني معلومات حول الجهود الجارية لتوسيع قاعدة المانحين في الويبو وزيادة مبلغ الموارد المتاحة من خارج الميزانية للأنشطة ولا سيما تلك المخصصة للبلدان الأقل نمواً مع الاستمرار في إيلاء أولوية عالية لتمويل الأنشطة في أفريقيا؛ ويبيّن الفصل الثالث الأنشطة والقضايا المقبلة ولا سيما إمكانية عقد مؤتمر للمانحين خلال الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩ وتحديد أهدافه ونطاقه وترتيباته إلى جانب آليات التشاور والرصد المتعلقة بالموارد من خارج الميزانية.

باء - الترتيبات القائمة لحشد الموارد من خارج الميزانية وإدارتها

٣- تُجمع أنشطة الويبو المخصصة حالياً لحشد الموارد في الفئات الرئيسية التالية:

- ١" صناديق استثمارية لأنشطة برنامج المنظمة؛
- ٢" وصناديق استثمارية للموظفين المساعدين في الفئة المهنية؛
- ٣" وتشكيلة من الاتفاقات الخاصة بالتبادل العيني واقتسام التكاليف؛
- ٤" وصندوق الويبو للتبرعات لفائدة مجتمعات الشعوب الأصلية والمحلية المعتمدة.

ولكل تلك الأشكال من الدعم المقدم لعمل الويبو قيمتها الكبرى ودورها المهم في مساعدة المنظمة على تنفيذ رسالتها كاملة وبنجاح. وبالنظر إلى السياق الخاص الذي صدرت فيه توصيات اللجنة ودارت فيه مناقشاتها حول هذا الموضوع، فإن هذه الورقة تركز أساساً على الموارد التي يقدمها المانحون لأنشطة برنامج المنظمة والتي تدار حالياً كمجموعة من الاتفاقات بشأن الصناديق الاستثمارية.

٤- وليست جهة واحدة مسؤولة على حشد الموارد من خارج الميزانية ولا على إدارة البرامج الممولة من التبرعات. وتأتي الموارد من خارج الميزانية من ثمانية مانحين حالياً في شكل صناديق استثمارية مخصصة لأنشطة برنامج الويبو بالإضافة إلى مانح يمول فقط التكاليف المقترنة ببرنامج الموظفين المساعدين في الفئة المهنية. وتتألف قائمة المانحين حالياً، والمبينة في الجدول ٤ من وثيقة البرنامج والميزانية المعتمدة للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩ (الوارد أيضاً في مرفق هذه الورقة) من فنلندا وفرنسا وإيطاليا واليابان وجمهورية كوريا وإسبانيا والولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الأوروبي. وتمول ألمانيا من جهتها برنامج الموظفين المساعدين في الفئة المهنية. ويبيّن الجدول أن الموارد من خارج الميزانية المرتقبة للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩ تبلغ ١٢,٩ مليون فرنك سويسري^(١). وتستأن عدة بلدان أيضاً الويبو على أموالها كي تشرف المنظمة على توفير المساعدة التقنية لأغراض البرامج الوطنية لتكوين الكفاءات. وتشمل تلك الصناديق الطوعية الثنائية بلدانا مثل البرازيل وكوستاريكا والسلفادور والجمهورية العربية الليبية وأوروغواي.

(١) هذا المبلغ غير نهائي إذ يقوم حسابه على أنماط التمويل المسجلة في السابق. ولا يدلّ على التزامات الدول الأعضاء باستثناء تلك التي وضعت ترتيبات للصناديق الاستثمارية تغطي الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩.

وتذكر في هذا الصدد أيضا الترتيبات الرامية إلى اقتسام التكاليف مثل تلك الموقعة مع استراليا وسنغافورة والسويد. والمساهمون في صندوق الويبو للتبرعات حاليا هم فرنسا والنرويج وجنوب أفريقيا وسويسرا وبرنامج السويد الدولي للتنوع البيولوجي وصندوق اكريستسن للتبرعات. وقد تعهد هذا الصندوق الأخير بتبرعات إضافية.

٥- ويرسي نظام الويبو المالي ولائحته الإطار اللازم لتنظيم تلك التبرعات:

"جيم - التبرعات والهيا والهباء

قبولها والغرض منها

المادة ٣-١١

للمدير العام أن يقبل التبرعات والهيا والهباء، سواء أكانت نقدية أم غير مادية، شريطة أن تكون التبرعات مقدمة لأغراض متمشية مع سياسات المنظمة وأهدافها وأنشطتها، وشريطة أن يقتضي قبول التبرعات التي تنطوي بصورة مباشرة أو غير مباشرة على تحمل المنظمة مسؤولية مالية إضافية كبيرة، موافقة الجمعية العامة.

المادة ٣-١٢

تكون المبالغ المقبولة لأغراض يحددها المانح في حكم صناديق استئمانية.

السلطة والمسؤولية

القاعدة ٣-١٠١

(أ) في غير الحالات التي توافق عليها الجمعية العامة، يقتضي قبول أية تبرعات أو هيا أو هبات تضطلع المنظمة بإدارتها، قبول المراقب المالي نيابة عن المدير العام.

(ب) لا تقبل التبرعات أو الهيا أو الهبات التي تنطوي بصورة مباشرة أو غير مباشرة على تحمل المنظمة التزامات مالية إضافية إلا بموافقة الجمعية العامة.

(ج) تعرف الهيا أو الهبات على أنها تبرعات وتدار وفق هذا الاعتبار.

٦- وتدار هذه الأموال كمجموعة من الاتفاقات بشأن الصناديق الاستئمانية المنفردة، كما هو مبين في نظام المالي للويبو ولائحته. وتخضع الإدارة المالية لكل تلك الأموال وتقاريرها ومحاسبتها لنظام الويبو المالي ولائحته اللذين يحتويان على أحكام بشأن التدقيق على المستويين الداخلي والخارجي. وتنتشر التفاصيل المالية لكل تلك الأموال في تقارير الويبو بشأن الإدارة المالية عن كل فترة سنتين. ويمكن لكل مانح أن يطالب بترتيبات مالية مخصصة للمحاسبة وإعداد التقارير في مذكرة التفاهم الخاصة به التي تنظم اتفاقات الصناديق الاستئمانية. ويخضع تقييم الأنشطة الممولة من تلك الصناديق الاستئمانية أيضا لإطار الويبو التقييمي العام^(٢) الذي تنفذه شعبة الويبو للتدقيق الداخلي والرقابة. وتشمل التقارير عن أداء البرنامج أيضا الأنشطة الممولة من تلك الصناديق الاستئمانية. أما الآليات التشاورية الخاصة بكل واحد من تلك الصناديق والتي تساهم في عمليات التخطيط والرصد والتقارير المالية والاستعراضية المتعلقة بالأنشطة الممولة من تلك الصناديق الاستئمانية فتخضع لأحكام الاتفاقات الخاصة بكل صندوق والمبرمة مع المانحين.

(٢) سياسة الويبو بشأن التقييم (٢٠٠٧).

٧- وتحتوي الفقرات التالية على معلومات مقتضبة حول كل واحد من الصناديق الاستثمارية وهدفه ونطاقه وآليته التشاورية، لكل أنشطة برنامج الويبو الممولة من الموارد من خارج الميزانية والتي يقدمها مانحو المنظمة الحاليون:

فنلندا

٨- أبرم اتفاق بشأن صندوق استثماري بين الويبو ووزارة فنلندا للتعليم والثقافة في سنة ٢٠٠٦ وبين الويبو وجمعية فنلندا لحق المؤلف في سنة ٢٠٠٧ بمبلغ قدره ٣٠ ٠٠٠ يورو يقدم إلى الويبو سنويا. وتستعمل أموال هذا الصندوق لتيسير الأنشطة الرامية إلى تطوير منهجيات دراسات حول الصناعات الإبداعية وإنجازها. وتسري صلاحية مذكرة التفاهم إلى غاية ديسمبر/كانون الأول ٢٠٠٨. ويمكن تمديد صلاحية مذكرة التفاهم إذا اتفق الطرفان على ذلك. ويتعين على الويبو أن تقدم بيانا ماليا فور الفراغ من تنفيذ الاتفاق.

فرنسا

٩- أبرم مع فرنسا اتفاقان في هذا المضمار يتعلق الأول بحق المؤلف والثاني بالملكية الصناعية. وترجع أول مساهمة للمعهد الوطني الفرنسي للملكية الصناعية في الويبو إلى سنة ١٩٨٠ مما يجعل فرنسا أقدم البلدان المانحين في الويبو. وللمعهد الفرنسي سياسة تعاونية ثنائية فعالة ترمي إلى دعم البلدان النامية والبلدان المنتقلة إلى نظام الاقتصاد الحر. وتضم تلك السياسة العامة من بين أسسها التعاون مع الويبو من خلال برنامج للصناديق الاستثمارية. ويعمل من خلالها المعهد مستندا إلى التكامل الذي يتحقق بفضل الشراكات الساعية إلى تحقيق أهداف إنمائية مشتركة. وأسندت للصندوقين الاستثماريين صلاحية العمل في أية منطقة جغرافية في العالم.

١٠- وتضع الويبو مع المعهد خطة عمل سنوية قائمة على الاقتراحات التي تتقدم بها مختلف قطاعات الويبو وتستجيب للاحتياجات والمتطلبات التي يفصح لهما عنها المستفيدون المحتملون من البلدان والمناطق النامية. ويفضل الأنشطة التي نفذتها الويبو بتمويل من الصندوقين الاستثماريين الفرنسيين خلال السنوات الأخيرة استطاعت العديد من البلدان النامية والبلدان المنتقلة إلى نظام الاقتصاد الحر أن تستفيد من خبرات أكبر المتخصصين في الملكية الفكرية وأن تضع إجراءات أكثر فعالية وتعزز نظامها التشريعي بما يراعي تطور المعاهدات والاتفاقات الدولية (مثل اتفاق جوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة (اتفاق تريبس)) وأن تتيح برامج تدريبية للموظفين العاملين في الملكية الفكرية وللمنتفعين بها.

إيطاليا

١١- أبرمت الويبو اتفاقا بشأن صندوق استثماري مع إيطاليا في ١٠ سبتمبر/أيلول ٢٠٠٧. وأسهمت الحكومة الإيطالية بمبلغ إجمالي قدره ١ ٢٤٤ ٠٠٠ فرنك سويسري لتمويل أنشطة في ظل هذا الاتفاق. وتركز الأنشطة المزمع تنفيذها في هذا المضمار على ما يلي:

- العلاقة بين الملكية الفكرية والتطور التكنولوجي؛
- وتنمية الصناعات الإبداعية؛
- وانتفاع الشركات الصغيرة والمتوسطة بالملكية الفكرية؛
- وحماية البيانات الجغرافية والرسوم والنماذج الصناعية؛
- والتدريب على الملكية الفكرية؛

- والتقليد والقرصنة في المجال السمعي البصري.

١٢- وهذا الصندوق موجّه لجميع البلدان النامية والبلدان المنتقلة إلى نظام الاقتصاد الحر مع التركيز بصورة خاصة على مساعدة البلدان الأقل نموّ وبلدان حوض المتوسط. وتعدّد اجتماعات حاليا لوضع خطة العمل لسنة ٢٠٠٨ إلى جانب الأنشطة الجارية في إطار شهادة تورينو للماجستير في الملكية الفكرية للموسم ٢٠٠٨-٢٠٠٩.

اليابان

١٣- دخلت حكومة اليابان والويبو في اتفاق بشأن صندوق استئماني في سنة ١٩٨٧ كآلية للتعاون على إذكاء الوعي بأهمية الملكية الفكرية ومساعدة البلدان في آسيا والمحيط الهادئ على تعزيز أنظمتها للملكية الفكرية. وبدأ هذا التعاون في سنة ١٩٨٧ في مجال الملكية الفكرية مع مكتب اليابان للبراءات وفي سنة ١٩٩٣ في مجال حق المؤلف والحقوق المجاورة مع مكتب اليابان لحق المؤلف. وعلى مرّ السنين، ربت الأموال قدرا وازدادت الأنشطة تنوعا واتساعا.

١٤- ويسخر الصندوقان الاستئمانيان لتقديم برامج متكاملة في مجالات متنوعة تضم تحديث أنظمة الملكية الفكرية وأنشطة التوعية والتثقيف وتيسير الشراكات بين الجامعات وقطاع الأعمال وانتفاع الشركات الصغيرة والمتوسطة بأصول الملكية الفكرية بفعالية والإدارة الجماعية لحق المؤلف والحقوق المجاورة والإنفاذ الفعال للملكية الصناعية وحق المؤلف والحقوق المجاورة. وتتنجز أيضا أنشطة مخصّصة مثل تنظيم ندوات وحلقات عمل على مستويات عدّة (إقليمية وشبه إقليمية ووطنية) ودورات تدريبية وبعثات خبراء استشاريين ومنح دراسية على المدى الطويل وتزويد المكاتب بالأجهزة والمعدات ونشر مواد مختارة من منشورات الويبو في صيغ مترجمة ومحلية.

١٥- وتوجّه أنشطة صندوق اليابان الاستئماني (للملكية الصناعية) أساسا للبلدان النامية والبلدان الأقل نموا في آسيا والمحيط الهادئ، ولا سيما تلك التي تحتاج في نموها الاقتصادي والتكنولوجي إلى إطار فعال للتنمية ونقل التكنولوجيا. ويتيح هذا الاتفاق هامشا من المرونة لمشاركة بلدان من مناطق أخرى. وتخصّص الأنشطة في إطار صندوق اليابان الاستئماني (لحق المؤلف) أساسا للبلدان النامية والبلدان الأقل نموا في آسيا والمحيط الهادئ ولا سيما تلك التي يقتضي فيها النمو الاقتصادي والثقافي بذل جهود في النهوض بحق المؤلف والحقوق المجاورة وحمايتها.

١٦- ومن المرتقب أن يساهم صندوقا اليابان الاستئمانيان للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩ بمبلغ إجمالي قدره ٤,٩٨ مليون فرنك سويسري. ويخصّص منه مبلغ ٣,٨ مليون فرنك سويسري للبرامج والأنشطة المنجزة في مجال الملكية الصناعية ومبلغ ١,١٨ مليون فرنك سويسري للبرامج والأنشطة المنجزة في مجال حق المؤلف والحقوق المجاورة. وينص الاتفاقان على تنظيم برامج سنوية وعقد اجتماعات تقييمية مع المكاتب المعنية وهما مكتب اليابان للبراءات وحق المؤلف، بغية استعراض الأنشطة المنجزة في السنة السالفة والتخطيط للعمل خلال السنة التالية وتعيين موظفين تمهيدا لتنفيذ تلك الترتيبات على نحو سلس.

جمهورية كوريا

١٧- أبرم مع جمهورية كوريا اتفاقان بشأن صندوقين استئمانيين. وعقد الأول مع مكتب كوريا للملكية الفكرية ويتعلق بالملكية الصناعية والثاني مع وزارة الثقافة والرياضة والسياحة ويتعلق بحق المؤلف والحقوق المجاورة.

١٨- وأنشأ مكتب كوريا للملكية الفكرية صندوقه الاستئماني في سنة ٢٠٠٤ أساسا من أجل مساعدة البلدان النامية والبلدان الأقل نموا على رفع كفاءتها من أجل إدارة حقوق الملكية الفكرية وتنظيمها من أجل تلبية احتياجاتها الإنمائية. ولا تخضع هذه الترتيبات لأية شروط فيما يتعلق بتغطية البلدان. أما الصندوق الاستئماني الذي أنشأته وزارة الثقافة والرياضة والسياحة في سنة ٢٠٠٦ فيرمي أساسا إلى مساعدة البلدان النامية والبلدان الأقل نموا في آسيا والمحيط الهادئ على تعزيز كفاءتها من أجل إدارة حق المؤلف والحقوق المجاورة وتنظيمها. وتشمل مجالات التعاون إنكفاء الوعي العام بالقضايا المستجدة في مجال حق المؤلف والحقوق المجاورة وتنمية الموارد البشرية وتعزيز منظمات الإدارة الجماعية وإنجاز الدراسات والتشجيع على الانضمام إلى الاتفاقيات والمعاهدات الدولية المتعلقة بحق المؤلف والحقوق المجاورة وتعزيز تطوير الصناعات القائمة على حق المؤلف.

١٩- وينص الاتفاقان على تنظيم برامج سنوية وعقد اجتماعات تقييمية مع المسؤولين المعنيين من المكتب والوزارة وتعيين موظفين تيسيرا لتنفيذ الترتيبات على نحو سلس من خلال رصد التقدم المحرز في التنفيذ واتخاذ إجراءات المتابعة الملائمة. وكانت الإسهامات المقدمة خلال السنة المالية ٢٠٠٧-٢٠٠٨ في إطار الاتفاقين قد بلغت ٧٥٧ ٥٤٩ فرنكا سويسريا في صندوق المكتب و ٤٩٣ ٨٣٥ فرنكا سويسريا في صندوق الوزارة. ومن الأرجح أن تصل الإسهامات المقدمة في إطار الاتفاقين مبلغا إجماليا يقدر بحوالي مليوني فرنك سويسري لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩.

إسبانيا

٢٠- أنشأت الحكومة الإسبانية، بوساطة مكتب إسبانيا للبراءات والعلامات التجارية، مع الويبو صندوق إسبانيا الاستئماني في سنة ٢٠٠٤. وانفتحت الويبو مع المكتب الإسباني في هذا الإطار على العمل معا لإنجاز أنشطة تعاونية في مجال الملكية الصناعية لفائدة منطقة أمريكا اللاتينية. وتوضع كل الأنشطة على الصعيد الإقليمي أو شبه الإقليمي سعيا إلى النهوض بالتنمية المستدامة. وتضع الويبو مع المكتب الإسباني خطة عمل سنوية استنادا إلى الاقتراحات التي يتقدم بها عدد من الإدارات في الويبو والتي تجسد الاحتياجات والمطالب التي تفصح لها عنها بلدان ومؤسسات من أمريكا اللاتينية.

٢١- وتوضع منذ سنة ٢٠٠٦ خطط عمل سنوية ترمي إلى المساعدة على صياغة استراتيجيات التقييم والمتابعة الخاصة بالأنشطة التعاونية التي تنفذ في إطار صندوق إسبانيا الاستئماني. والأهداف الاستراتيجية الرئيسية لصندوق إسبانيا الاستئماني هي كالاتي:

"١" الكشف والدعم لفائدة أنظمة حماية الملكية الفكرية ولا سيما في المجالات الحساسة

- أنشطة للنهوض بأنظمة الملكية الفكرية في الشركات الصغيرة والمتوسطة
- واجتماعات حول دور الجامعات في مسار الابتكار التكنولوجي

"٢" صياغة مبادئ توجيهية وصكوك تنسيقية لأغراض حماية الملكية الفكرية وإدارتها

- مشروع أحكام المحاكم
- مشروع التصنيف الدولي للبراءات باللغة الإسبانية
- ودلائل عن البراءات والعلامات التجارية

"٣" التعاون على تعزيز المؤسسات وتدريب الموظفين

- أنشطة لفائدة القضاة والمدعين العامين

- وندوات وحلقات عمل (عن المعارف التقليدية والفولكلور ومعاهدة التعاون بشأن البراءات والتصنيفات الدولية للعلامات)

"٤" تعميم تكنولوجيا المعلومات والأتمتة والانتفاع بها

- مشروع LATIPAT ومشروع PCT-ROAD وإنشاء قواعد بيانات في الملك العام
- صيغ إلكترونية للدلائل

"٥" ترجمة منشورات الويبو إلى الإسبانية وتعميمها

- إتاحة اللغة الإسبانية على جميع المستويات وترجمة مواد الويبو (تصنيفات العلامات التجارية والمواد المتعلقة بمعاهدة التعاون بشأن البراءات وكتيبات التوعية وغيرها)

٢٢- ومن المرتقب أن تصل الأموال المتاحة في إطار صندوق إسبانيا الاستئماني مبلغا إجماليًا قدره مليون فرنك سويسري لفترة السنتين الحالية (٢٠٠٨-٢٠٠٩).

الولايات المتحدة الأمريكية

٢٣- وقّعت الويبو مع مكتب الولايات المتحدة الأمريكية للبراءات والعلامات مذكرة تفاهم لإنشاء صندوق استئماني للولايات المتحدة الأمريكية في سنة ٢٠٠٥ بمبلغ أولي قدره ٥٠٠ ٠٠٠ دولار أمريكي في السنة. والهدف من الصندوق دعم البحث حول أهمية حق المؤلف في اقتصاد البلدان النامية والبلدان المنقلة إلى نظام الاقتصاد الحر وتحسين منهجيات البحث في الصناعات الإبداعية وحول الأنشطة الرامية إلى إنكاء الوعي العام بالملكية الفكرية. ويسعى الصندوق أيضا إلى التمهيد لتطوير مقاييس تستعمل في تقدير إمكانيات قطاع الإبداع وإعداد منشورات وأدوات مفيدة للمبدعين. وتجتمع الويبو مع المكتب الأمريكي أربع مرات في السنة لاستعراض خطط العمل والنتائج المحققة وميزانية الأنشطة المنفذة في إطار الاتفاق. وتقدم الويبو في نهاية كل اتفاق سنوي إلى المكتب مشروع تقرير تقييمي يتعرّض لاستخدام الأموال من كل الجوانب. ووقّعت الويبو مع المكتب الأمريكي على اتفاق بشأن صندوق استئماني إضافي في ديسمبر/كانون الأول ٢٠٠٧ بمبلغ قدره ١٠٠ ٠٠٠ دولار أمريكي.

الاتحاد الأوروبي

٢٤- قدّمت الجماعة الأوروبية بين ٢٠٠٦ و ٢٠٠٨ مشروعين اثنين للمساعدة التقنية المتصلة بالتجارة لفائدة باكستان وسري لانكا ونفذتهما بتعاون تقني مع منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو) ومركز التجارة الدولية بالنسبة إلى باكستان ومع مركز التجارة الدولية بالنسبة إلى سري لانكا. وتعاهد مركز التجارة الدولية مع الويبو كي تتولى تنفيذ الجوانب المتعلقة بالملكية الفكرية من المشروعين. وبلغت الويبو الآن الأشواط الأخيرة من إبرام اتفاق مع حكومة بنغلاديش والجماعة الأوروبية بشأن مشروع يرمي إلى تحديث نظام الملكية الفكرية في البلد.

(أ) مشروع باكستان

٢٥- كان الهدف المنشود من الجزء الخاصة بالملكية الفكرية في مشروع الجماعة الأوروبية للمساعدة التقنية المتصلة بالتجارة لفائدة باكستان ذي شقين اثنين هما أولا دعم الإدارة المتكاملة للملكية

الفكرية، بما فيها إنشاء هيئة موحدة لحقوق الملكية الفكرية؛ وثانيا تحديث نظام الملكية الفكرية بإسداء المشورة القانونية المناسبة وتعزيز عمل مكاتب الملكية الفكرية وإذكاء الوعي بالملكية الفكرية وفهمها. وكان التركيز في الإدارة المتكاملة للملكية الفكرية على إسناد الجهود التي تبذلها حكومة باكستان بغية تحقيق إدارة أكثر تكاملا للملكية الفكرية. ومن شأن ذلك أن يفضي إلى مزيد من الاتساق في وضع السياسات بشأن قضايا الملكية الفكرية وتحسين الخدمات المقدمة للمنتفعين بنظام الفكرية وصقل مهارات موظفي مكاتب الملكية الفكرية والتمكين من وضع برامج منتظمة لإذكاء الوعي العام والإنفاذ الفعال لحقوق الملكية الفكرية وتزويد باكستان بالمعلومات الكافية للدخول في المفاوضات الدولية حول قضايا الملكية الفكرية.

٢٦- وتركزت الأنشطة الخاصة بتعزيز نظام الملكية الفكرية ومكاتبها في باكستان على القضايا ذات الأولوية في البلد مثل ضرورة حماية البيانات الجغرافية وتدريب الفاحصين في مكاتب العلامات والبراءات وأتمتة إجراءات عمل المكاتب ورفع مستوى تدريب الملكية الفكرية وتعميق فهم قضايا الملكية الفكرية كحماية الرسوم والنماذج وتدعيم قدرات الإنفاذ. وكان الهدف المبتغى من هذه الأنشطة جامعة هو تعزيز عمل نظام الملكية الفكرية برمته والنجاح بالتالي في تمكين البلد من الاستفادة أكثر من مزايا الملكية الفكرية والوفاء بالتزاماته الدولية في هذا المضمار.

٢٧- وبلغت التكلفة الإجمالية للجزء الخاص بالملكية الفكرية من هذا المشروع الذي تخصصه الجماعة الأوروبية لباكستان حوالي ٤٤٨ ٧٨٢ يورو، أخذت على عاتقها الجماعة الأوروبية ٩٠٪ منها وتولت الويبو تمويل ١٠٪ منها.

(ب) مشروع سري لانكا

٢٨- قدّر جانب الملكية الفكرية من مشروع الجماعة الأوروبية للمساعدة التقنية المتصلة بالتجارة لفائدة سري لانكا بحوالي ٣٦٦ ١٢٩ دولارا أمريكيا. وركز المشروع على تيسير أنشطة التسجيل وما يليها من أعمال مكتب سري لانكا الوطني للملكية الفكرية، بما في ذلك دعم عملية الأتمتة وزيادة الاطلاع على الملكية الفكرية وتدريب موظفي الشرطة والجمارك على مكافحة القرصنة والتقليد. وفي هذا الصدد، كانت أنشطة المشروع ترمي إلى الأهداف التالية: (أ) إعادة تنظيم أساليب وإجراءات العمل وتغيير الممارسات السائدة وتحديث العمليات المؤتمتة وتطبيقها في مكاتب تسجيل العلامات والبراءات والرسوم والنماذج الصناعية حسب ما هو مناسب؛ (ب) وإنجاز برنامج لتوعية الجمهور بوساطة شبكات التلفزيون المحلي وزيادة الاطلاع على الملكية الفكرية والتشديد على دورها في النهوض بالتنمية الاقتصادية والثقافية والاجتماعية؛ (ج) وتدريب موظفي الشرطة والجمارك على الإنفاذ الفعال لحقوق الملكية الفكرية.

(ج) مشروع بنغلاديش

٢٩- عُرض على الجماعة الأوروبية مشروع وطني شامل أعدّ بالاستناد إلى مشروع مفصل يُقترح فيه تحديث نظام الملكية الفكرية في بنغلاديش. وتعمل حكومة بنغلاديش مع الجماعة الأوروبية حاليا على وضع الصيغة النهائية لاتفاق مالي سيمهد السبيل أمام الجماعة الأوروبية كي تبرم اتفاق تنفيذ مع الويبو. والهدف من المشروع هو تعزيز الكفاءات الوطنية بغية تطوير نظام الملكية الفكرية وتحديثه وإدارته والانتفاع به لتحقيق الأهداف الإنمائية الوطنية مع مراعاة المعايير الدولية المعنية ولا سيما اتفاق تريبس. وتبلغ قيمة هذا الاتفاق حوالي ١,٥٢ مليون يورو (١,٢ مليون يورو من الجماعة الأوروبية و١٢٠,٠٠٠ يورو من الويبو ومساهمة عينية بقيمة ٢٠٠,٠٠٠ يورو من حكومة

بنغلاديش). وسينفذ على ثلاث سنوات وسيسعى إلى إسناد البنى التحتية الداعمة والأطر المؤسسية اللازمة للانتفاع بنظام الملكية الفكرية بغية حفز التنمية التكنولوجية والعلمية والصناعية والاقتصادية والثقافية في بنغلاديش. والاستراتيجية التي يقوم عليها هذا المشروع هي التوصل على المدى الطويل إلى استقطاب الدعم المتواصل للمبادرات الوطنية ولا سيما في القطاع التجاري والصناعي الخاص وإرساء محيط اقتصادي دولي إيجابي لاستغلال حقوق الملكية الفكرية على أكمل وجه. ويضم المشروع المقترح بناء على ذلك خمسة جوانب رئيسية هي: "١" تحديث نظام الملكية الصناعية؛ "٢" وتحديث نظام حق المؤلف؛ "٣" وإنفاذ حقوق الملكية الفكرية؛ "٤" وتقديم المساعدة القانونية؛ "٥" ونشر الوعي وتدريب الملكية الفكرية والنهوض بالشركات الصغيرة والمتوسطة وتشجيع الابتكار. ومن المرتقب أن يدخل المشروع طور التنفيذ في النصف الثاني من سنة ٢٠٠٨.

ثانيا - الجهود المبذولة لتوسيع قاعدة المانحين وزيادة توافر الموارد من خارج الميزانية

٣٠- تقرّر في نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠٠٦ إنشاء قسم حشد الموارد من خارج الميزانية التابع لقطاع العلاقات الخارجية والقطاع الأعمال والاتصالات ومخاطبة الجماهير. وكان هذا العمل في البداية من وظائف مكتب المراقب. والهدف من إنشاء قسم خاص بهذا العمل هو تحسين تكامل أنشطة الويبو بشأن العلاقات الخارجية وضمان استخدام الموارد بأعلى درجة من الفعالية والكفاءة. وحظيت اختصاصات القسم بموافقة المدير العام في ٢٣ مارس/آذار ٢٠٠٧. والهدف الأساسي للقسم هو تمكين الويبو من اعتماد منهج أكثر استباقية لحشد الموارد من خارج الميزانية وإرساء وظيفة مركزية تسعى إلى تحقيق ما يلي:

- تحسين تبادل المعلومات وأفضل الممارسات والسياسات والاستراتيجيات المؤسسية فيما يتعلق بحشد الموارد من خارج الميزانية؛

- وتحسين آليات إعداد التقارير لإطلاع الدول الأعضاء في الويبو بطريقة أفضل على الأنشطة المتعلقة بحشد تلك الموارد واستخدامها وإدارتها؛

- والمساعدة على التمسك بمنهج أكثر تنسيقا إزاء أسرة المانحين بغية التوفيق بين الاحتياجات التي تعرب عنها البلدان المستفيدة والأولويات التي يضعها المانحون والأنشطة التي تنفذها الويبو.

٣١- ويتولى ذلك القسم توفير خدمات داخلية للموظفين بدعمهم وتنسيق جهودهم الرامية إلى حشد الموارد وإقامة الشراكات، ولا سيما لفائدة البلدان الأقل نموا. ويسعى القسم أيضا إلى تقديم خدمات إعلامية للمانحين والدول الأعضاء وسائر الجهات المعنية. وكان أول ما أنجزه القسم ما يلي:

- إدراج معلومات إضافية عن الموارد من خارج الميزانية في وثيقة البرنامج والميزانية؛

- وإعداد معلومات حول حشد الموارد من خارج الميزانية وتنسيقها لفائدة اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية؛

- وإصدار مقال في مجلة الويبو (العدد ٥/٢٠٠٧) عن حشد الموارد من خارج الميزانية، وبعده سلسلة من المقالات حول الصناديق الاستثمارية.

وهناك أنشطة أخرى في هذا المجال لكنها لا تزال في طور الإعداد ومنها نشر مواد إعلامية على شبكتي الإنترنت والإنترنت. وابتدئ أيضا العمل التحضيري لبحث أولويات أسرة المانحين بهدف تقريبها إلى احتياجات البلدان النامية إلى الملكية الفكرية وأنشطة الويبو.

٣٢- وتواصل مختلف قطاعات الويبو وإدارتها بحثها عن الشركاء والمانحين لإقامة شراكات معهم ودعم عمله. وأجريت خلال الأشهر الثمانية عشر الماضية مناقشات مع أسرة المانحين العاملين على المستوى الثنائي ومتعدد الأطراف أيضا (مثل البنك الدولي والمصارف الإقليمية والمانحين العاملين على المستوى الثنائي والمؤسسات الخيرية وغيرها). ومن المرتقب أن تكتسب تلك المناقشات وغيرها من المباحثات زخما إضافيا باعتماد جدول أعمال الويبو بشأن التنمية ولا سيما في سياق التوصية رقم ٢ والحاجة إلى إنشاء صناديق استثمارية أو صناديق أخرى للتبرعات لفائدة البلدان الأقل نموا. وفي هذا المضمار، أعلنت حكومة اليابان إنشاء صندوق استثماري جديد لتمويل برنامجها لأفريقيا بقيمة ١,١ مليون فرنك سويسري اعتبارا من الأول من يونيو/حزيران ٢٠٠٨. ويستعمل هذا الصندوق لدعم أنشطة متنوعة منها تعزيز الإطار القانوني والإداري لحماية الملكية الفكرية وتحديث البنى التحتية للملكية الفكرية حرصا على توفير خدمات عالية الجودة للمنتفعين ومشاطرة الخبرة التي اكتسبتها الشركات اليابانية الصغيرة والمتوسطة والتجارب التي كوَّنها الخبراء اليابانيون في إدارة الملكية الفكرية لفائدة الأعمال وتنمية الموارد البشرية اللازمة.

ثالثا - الخيارات والمسائل المتعلقة بالأنشطة الممكن تنفيذها في المستقبل في مجال حشد الموارد من خارج الميزانية وإدارتها واستخدامها

٣٣- يوجّه من خلال التوصية رقم ٢ من جدول أعمال التنمية نداء بحشد الموارد وإنشاء صناديق استثمارية أو صناديق أخرى للتبرعات لفائدة البلدان الأقل نموا على وجه الخصوص، مع الاستمرار في إعطاء أولوية كبرى لتمويل الأنشطة في أفريقيا للنهوض بعدة مجالات منها الانتفاع القانوني والتجاري والاقتصادي بالملكية الفكرية في تلك البلدان. وجاء إنشاء صندوق اليابان الاستثماري لفائدة أفريقيا كأول مبادرة اتخذت بعد اعتماد هذه التوصية. وترحّب الويبو بالإسهامات من مانحين آخرين لإنشاء صناديق من ذلك القبيل لدعم هذه التوصية. والخيارات المتاحة في إدارة تلك الأموال متعددة، يذكر منها على سبيل المثال إنشاء صندوق يساهم فيه عدة مانحين ويركز في رقعة الجغرافية على البلدان الأقل نموا وأفريقيا، أو إنشاء صناديق للمشروعات التي تستجيب لمتطلبات التوصية المذكورة والاحتياجات الخاصة للبلدان المستفيدة وأولويات المانحين أيضا. وتسنكش في الفصل ألف أدناه سبل إدارة ذلك التمويل وآليات التشاور لدعم الاتفاقات التي تقوم عليها صناديق التبرعات.

ألف - آليات التشاور

٣٤- تدار الموارد من خارج الميزانية حاليا كمجموعة من الصناديق الاستثمارية كما هو مبين في الفصل الأول من هذه الورقة. ويحتوي الفصل ذاته على وصف موجز لآليات التشاور بالنسبة إلى كل واحد من الصناديق الاستثمارية. والهدف من آليات التشاور التفكير في ولاية المنظمة بصورة عامة والحرص على أن تكون كل الأنشطة المنفذة قائمة على الطلب. وتقضي هذه الآليات أيضا إلى تطوير أنشطة تموّل من الأموال من خارج الميزانية وتكمّل الأنشطة المنجزة في إطار برنامج والويبو وميزانيتها وتتيح بالتالي أكبر قدر من التكامل في خطط العمل المموّلة من الميزانية العادية بما يضمن استخدام الموارد بتدبير وكفاءة وفعالية. ويجري العمل حاليا من أجل تحسين عملية إعداد التقارير ومشاطرة المعلومات مع الدول الأعضاء في الويبو حول استعمال الموارد من خارج الميزانية. والهدف من ذلك هو المساعدة على زيادة الشفافية إزاء كل الجهات التي تتعامل مع الويبو فيما يتعلق

باستعمال تلك الموارد. وربما يتيح الاقتراح الرامي إلى عقد مؤتمر للمانحين (تابع التفاصيل أدناه) فرصة لإشراك مزيد من الأطراف في كل ما يتعلق بالمواد من خارج الميزانية.

٣٥- وقد تتاح فرص جديدة لآليات مختلفة للتشاور والرصد عقد إنشاء صناديق يساهم فيها عدة مانحين أو صناديق لتمويل مشروعات معينة لتنفيذ التوصية ٢، كما ذكر في الفقرة ٣٣. ومن بين تلك الخيارات إنشاء صناديق يساهم فيها عدة مانحين وتركز على منطقة جغرافية معينة أو محور محدد في المشروع، أو إمكانية تعزيز اندماج الأموال من خارج الميزانية ضمن البرنامج والميزانية للمنظمة. بيد أن ذلك الخيار الثاني قد يقتضي من لجنة البرنامج والميزانية دراسة مفصلة لجدواها ومدى امتثالها لأحكام نظام الويبو المالي ولائحته. ويشرح الخياران باقتضاب في الفقرات التالية لكي تتطلع عليهما الدول الأعضاء.

"١" التركيز على منطقة جغرافية محددة أو محور معين

٣٦- يعدّ صندوق الويبو للتبرعات لفائدة الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية من الصناديق التي يساهم فيها عدة مانحين. وقد أنشئ خصيصا لتمويل المشاركة في أعمال اللجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور ("اللجنة الحكومية الدولية") وسائر أنشطة الويبو المتعلقة بها، ويستفيد منه حصرا الممثلون المعيّنون عن المراقبين المعتمدين الذي يمثلون الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية أو يمثلون المالكين أو الأمناء العرفيين للمعارف التقليدية أو أشكال التعبير الثقافي التقليدي. ويتقدم مجلس استشاري بتوصيات ملزمة بشأن اختيار المستفيدين من الصندوق إلى المدير العام المسؤول عن إدارة الصندوق وفقا لنظامه الداخلي. ويتألف ذلك المجلس الاستشاري من تسعة أعضاء يضمون خمسة أعضاء من وفود الدول الأعضاء في اللجنة الحكومية الدولية فيهم تمثيل جغرافي متوازن، وثلاثة أعضاء من المراقبين المعتمدين يمثلون الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية أو المالكين أو الأمناء العرفيين للمعارف التقليدية أو أشكال التعبير الثقافي التقليدي، ورئيس اللجنة الحكومية الدولية أو أحد نائبي الرئيس المعيّنين بحكم منصبه.

٣٧- وعند إنشاء صندوق يساهم فيه عدة مانحين ويركز على منطقة جغرافية محددة، مثل مجموعة البلدان الأفريقية أو بلدان القارة الأفريقية (أو كلها معا)، فمن الممكن إدارة الصندوق من خلال آلية تشاورية على ذلك المنوال تشارك فيها الجهات المانحة والجهات المستفيدة أيضا. وكذلك، عند إنشاء صندوق يساهم فيه عدة مانحين ولكن يركز على مشروع أو محور معين، فمن الممكن الاستعانة بآلية تشاورية من ذلك القبيل. وفي حال النظر في ذلك الخيار، فقد ترغب الدول الأعضاء في البحث عن السبل الكفيلة بضمان الاتساق في عملية وضع برنامج المنظمة وميزانيتها والحرص على ألا تؤدي شروط إعداد تقارير فردية للمانحين عبئا إداريا متقلا.

"٢" تعزيز إدماج الأموال من خارج الميزانية ضمن برنامج المنظمة وميزانيتها

٣٨- يمكن الأخذ بطريقة أخرى لإدارة الموارد من خارج الميزانية كمجموعة من الصناديق الاستثنائية المتفرقة وهي أن تدمج أكثر ضمن برنامج المنظمة وميزانيتها. بيد أن هذا الخيار قد يقتضي من لجنة البرنامج والميزانية دراسة مفصلة لجدواها ومدى امتثاله لأحكام نظام الويبو المالي ولائحته.

باء - مؤتمر المانحين

٣٩- بحثت اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية في دورتها الأولى إمكانية عقد مؤتمر للمانحين تنظمه الأمانة والتمست معلومات إضافية حول نطاق المؤتمر وترتيباته الممكنة. وسبق أن نظمت الأمانة اجتماعا تشاوريا غير رسمي للمانحين المساهمين في الصناديق الاستثنائية يوم ٢٢ سبتمبر/أيلول ٢٠٠٦. وكان الاجتماع الذي دام يوما واحدا مناسبة لتبادل وجهات نظر المانحين حول مختلف الترتيبات القائمة حاليا في إدارة الموارد من خارج الميزانية. وصدرت عن ذلك الاجتماع عدة اقتراحات كان لها صدى في العمل الذي أنجزته الأمانة فيما بعد. ووافق الاجتماع أيضا على قيمة عقد مثل تلك الاجتماعات التشاورية غير الرسمية للمانحين. وتبحث الأمانة إمكانية عقد اجتماع في المستقبل بقاعدة أوسع نطاقا لإشراك المانحين المحتملين والمستفيدين وسائر الجهات التي تتعامل مع الوبو. وجاءت الفكرة في الأصل من الرغبة في إتاحة محفل للدول الأعضاء تتبادل فيه وجهات النظر حول السبل الكفيلة بزيادة وفرة الأموال من خارج الميزانية للوبو كي تساعد على تلبية احتياجات البلدان النامية، بما فيها البلدان الأقل نمواً، والبلدان ذات الاقتصاديات المنتقلة إلى النظام الحر، من خلال زيادة أنشطة المساعدة التقنية وتكوين الكفاءات.

٤٠- وستكون الأهداف المنشودة من مؤتمر المانحين المقترح الآن كما يلي:

"١" زيادة الموارد من خارج الميزانية والشراكات الرامية إلى دعم أنشطة الوبو وفقا لصلاحياتها المحددة في وثيقة البرنامج والميزانية، لفائدة البلدان الأقل نمواً على وجه الخصوص، مع الاستمرار في إيلاء أولوية عالية لتمويل الأنشطة في أفريقيا؛

"٢" وإطلاع المانحين بالتوصيات المتخذة في إطار جدول أعمال الوبو بشأن التنمية؛

"٣" والاستفادة من تجارب المنظمات الأخرى وتطبيقها في حشد الموارد من خارج الميزانية وإدارتها في الوبو.

٤١- وبيّن في الجدول التالي نطاق ذلك المؤتمر وترتيباته الممكنة.

اليوم الأول	التنظيم المقترح
	"١" محاضرات حول أنشطة المساعدة التقنية التي تنفذها قطاعات الوبو مع التركيز بصورة خاصة على الأنشطة المتصلة بجدول أعمال الوبو بشأن التنمية؛
	"٢" محاضرات تلقيها بلدان نامية وتحدد فيها المجالات ذات الأولوية؛
	"٣" محاضرات تلقيها الجهات المانحة وتذكر فيها أولوياتها في التمويل؛
اليوم الثاني	
	"٤" مناقشة الخيارات الممكنة في حشد التبرعات في الوبو؛
	"٥" جلسة ختامية.

٤٢- وعلى سبيل المثال، تقدر تكلفة عقد مؤتمر للمانحين ليومين اثنين في جنيف بحوالي ١٤٠.٠٠٠ فرنك سويسري. وقد تختلف تكلفة عقد المؤتمر خارج جنيف عن ذلك المبلغ حسب الترتيبات المتفق عليها مع البلد المضيف. وإذا بحثت اللجنة هذه المسألة أكثر، وبالنظر إلى وقعها الممكن على الميزانية، فإن الأمانة مستعدة أن تعد اقتراحاً في هذا الشأن إن طلب منها ذلك وأن تعرضه على جمعيات الويبو كي تنظر فيه وتبت فيه أثناء سلسلة اجتماعاتها الخامسة والأربعين المقرر عقدها في الفترة من ٢٢ إلى ٣٠ سبتمبر/أيلول ٢٠٠٨.

٤٣- إن اللجنة مدعوة إلى الإحاطة علماً بالمعلومات الواردة في هذه الوثيقة.

[يلي ذلك المرفق]

ANNEX

المرفق

اقتراح البرنامج والميزانية للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩

الجدول الرابع

الموارد الاستثمارية الممكن توافرها للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩

(بالآلاف الفرنكات السويسرية)⁽¹⁾

الموارد المقدر توافرها للفترة 2009-2008 ⁽²⁾	المساهمات المقدرة 2009-2008 ⁽²⁾	الرصيد المقدر بنهاية 2007	الصناديق الاستثمارية
-	-	-	فنلندا ⁽³⁾
			فرنسا
90	80	10	فرنسا/حق المؤلف
750	600	150	فرنسا/ملكية صناعية
840	680	160	المجموع الفرعي، فرنسا
320	200	120	ألمانيا/مكتب البراءات الياباني
-	-	-	إيطاليا ⁽⁴⁾
			اليابان
1,620	1,180	440	اليابان/حق المؤلف
5,225	3,800	1,425	اليابان/ملكية صناعية
6,845	4,980	1,865	المجموع الفرعي، اليابان
			جمهورية كوريا
585	-	585	جمهورية كوريا (ملكية صناعية) ⁽⁵⁾
390	-	390	جمهورية كوريا (حق المؤلف) ⁽⁶⁾
410	240	170	جمهورية كوريا/مكتب البراءات الياباني
1,385	240	1,145	المجموع الفرعي، كوريا
1,122	1,010	112	إسبانيا
600	600	-	الولايات المتحدة
60	-	60	الاتحاد الأوروبي/سري لانكا
1,822	1,432	390	الاتحاد الأوروبي/بنغلاديش
12,994	9,142	3,852	المجموع

- 1 لا تشمل الأرقام تسويات الفائدة وأسعار الصرف. ومن الملاحظ أيضا أن هذه الموارد تغطي عامة الأنشطة المستمرة على فترة زمنية تتجاوز الفترة المالية الواحدة أو تتطابق معها بينما تتسلم الأمانة الإيرادات وتتكدس النفقات.
- 2 أرقام هذا العمود مبنية من باب تأشيرتي بحث وتستند إلى أنماط التمويل السابقة ولا تدل على تعهدات الدول الأعضاء عدا في الحالات التي يغطي فيها الاتفاق الاستثماري الفترة 2008-2009 أيضا.
- 3 قدمت فنلندا في الفترة 2006-2007 مبلغا قدره 40 000 فرنك سويسري بموجب اتفاق صندوق استثماري. ويجري حاليا النظر في إمكانية توفير مساهمة بالمبلغ ذاته.
- 4 يجري التفاوض حاليا على مذكرة تفاهم بين الويبو والحكومة الإيطالية لإنشاء صندوق استثماري اعتبارا من 2007.
- 5 تتفاوت المساهمات السنوية وقد لوحظت بعض التقلبات من سنة إلى أخرى. وما من إشارة متاحة بخصوص مستوى المساهمات للفترة 2008-2009.
- 6 يغطي الاتفاق الأصلي للفترة 2006-2007 فقط وما من معلومات في هذه المرحلة عن أي تجديد محتمل.

[نهاية المرفق والوثيقة]